

وزير العدل: أقصى رسم لتسجيل العقارات والشقق ٤ آلاف جنيه

السبت ٧ مايو ٢٠٢٢

قال المستشار عمر مروان وزير العدل، إن أقصى رسم لتسجيل العقارات والشقق بالشهر العقاري ٣٩٠٠ جنيه، بالإضافة إلى ١٠٠ جنيه سعر نموذج التسجيل ليصبح الإجمالي ٤٠٠٠ جنيه فقط رسوم تسجيل العقارات بقانون الشهر العقاري الجديد، وذلك يرجع للمساحات الخاصة بتلك العقارات سواء بالمدن أو الريف والقرى.

جاء ذلك خلال تدشين المستشار عمر مروان وزير العدل، يرافقه اللواء عبد الحميد الهجان محافظ القليوبية، شارة البدء لأول يوم عمل بقانون تسجيل الشقق والعقارات بالشهر العقاري بمأمورية الشهر العقاري بشبين القناطر، وذلك في أول أيام تطبيق للقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قانون الشهر العقاري والخاصة بتسجيل الشقق والعقارات، وذلك بحضور المستشار ربيع قاسم مساعد وزير العدل لشئون أبنية المحاكم والشهر العقاري، والمستشار صبري البنا رئيس محكمة بنها الابتدائية، وعدد كبير من مساعدي وزير العدل ورؤساء المحاكم ورجال القضاء في مختلف القطاعات، والقيادات التنفيذية بمحافظة القليوبية.

وأكد المستشار عمر مروان، أن تسجيل الملكية هو بمثابة تأمين لها لمنع الاعتداء عليها، كما أن القانون يعظم من هذه الملكية من خلال التسجيل والحصول علي ضمان يستطيع الاستفادة منه، مشيراً إلى أن الإجراءات الخاصة بإنهاء الأوراق لا تتعدى الـ ٣ دقائق، علي عكس ما كان يحدث مسبقاً من طول فترة الإجراءات، وهذا هو المجهود الذي تبذله الحكومة بالكامل ممثلة في وزارات "العدل والدفاع والاتصالات والتخطيط"، والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة التنمية المحلية.

وشهد المستشار عمر مروان وزير العدل، تسجيل أول حالة طلب تسجيل وشهر تنفيذاً للقانون، بعد أن تم نشره بالجريدة الرسمية، وصدر اللائحة التنفيذية الخاصة به من قبل وزير العدل، ليبدأ اليوم أول يوم عمل به.

وكانت قد نشرت الجريدة، قرار الرئيس عبد الفتاح السيسي، بتعديل القانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ الخاص بتنظيم الشهر العقاري.

وتضمن القرار ٥ مواد تتعلق بتنظيم العمل بالقانون بعد موافقة البرلمان عليه، وأن يصدر وزير العدل اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ٣٠ يوماً من نشره بالجريدة الرسمية.

فيما أعلن المستشار عمر مروان وزير العدل، عن الانتهاء من إعداد اللائحة التنفيذية لقانون الشهر العقاري الجديد والذي يستهدف تبسيط إجراءات تسجيل العقارات والشقق، والتي أعدتها وزارة العدل تحت إشراف المستشار عمر مروان وزير العدل، والتي تتضمن كافة الإجراءات والأوراق والمستندات والرسوم المطلوبة لتسجيل الشقق والعقارات في مصر وفقاً لتعديلات الأخيرة التي صدق عليها الرئيس السيسي.